

د ل ط - ٨ / ٧ - اليوم الدولي لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في قضية فلسطين في دورتها الاستثنائية الطارئة السابعة المستأنفة ،
واذ يروّعها العدد الكبير من الأطفال الفلسطينيين واللبنانيين الأبرياء ضحايا
أعمال العدوان التي ترتكبها اسرائيل ،
تقرر الاحتفال بيوم ٤ حزيران / يونيه من كل عام بوصفه اليوم الدولي لضحايا العدوان
من الأطفال الأبرياء .

الجلسة العامة ٣١

١٩ اب / اغسطس ١٩٨٢

د ل ط - ٩ / ٧ - قضية فلسطين

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في قضية فلسطين في دورتها الاستثنائية الطارئة السابعة ،
وقد استمعت الى بيان منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثلة الشعب الفلسطيني (١٩) ،
واذ تذكر خاصة بقرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٤٨ ،
وتعيد تأكيده ،

واذ روعتها مذبة المدنيين الفلسطينيين في بيروت ،

واذ تشير الى قرارات مجلس الامن ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران / يونيه
١٩٨٢ ، و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران / يونيه ١٩٨٢ و ٥١٣ (١٩٨٢) المؤرخ
في ٤ تموز / يوليه ١٩٨٢ ، و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ ،
و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ ،

واذ تحيط علما بتقارير الامين العام المتصلة بالحالة ، لاسيما تقريره المؤرخ في
١٨ ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ (٢٠) ،

واذ تلاحظ مع الاسف ان مجلس الامن لم يتخذ حتى الان تدابير فعالة وعملية ، وفقا
لميثاق الامم المتحدة ، لضمان تنفيذ قراره ٥٠٨ (١٩٨٢) و ٥٠٩ (١٩٨٢) ،

(١٩) انظر A/ES-7/PV.32

(٢٠) S/15400

وإذ تشير إلى المبادئ الإنسانية لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (٢١) ، وإلى الالتزامات المنبثقة من القواعد المرفقة باتفاقيات لاهاي لعام ١٩٠٧ (٢١) ،

وإذ يساورها بالغ القلق لآلام السكان المدنيين الفلسطينيين واللبنانيين ،

وإذ تلاحظ حالة التشرد التي يعيشها الشعب الفلسطيني ،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة الملحة للسماح للشعب الفلسطيني بممارسة حقوقه المشروعة ،

١ - تدين المذبحة الاجرامية التي تعرض لها الفلسطينيون وغيرهم من المدنيين في بيروت في ١٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ؛

٢ - تحث مجلس الامن على اجراء تحقيق ، باستخدام الوسائل المتاحة له ، في ظروف ومدى مذبحة الفلسطينيين وغيرهم من المدنيين في بيروت في ١٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، ونشر التقرير عن النتائج التي يتوصل اليها ، في اقرب وقت ممكن ؛

٣ - تقرر أن تهديد كل التأييد احكام قرارى مجلس الامن ٥٠٨ (١٩٨٢) و ٥٠٩ (١٩٨٢) اللذين طالب المجلس فيهما ، في جملة امور بما يلي :

(أ) ان تسحب اسرائيل جميع قواتها العسكرية فوراً ودون قيد أو شرط الى حد ود لبنان المعترف بها دولياً ؛

(ب) ان تكف كل اطراف النزاع فوراً وفي وقت واحد عن جميع الانشطة العسكرية داخل لبنان وعبر الحدود اللبنانية - الاسرائيلية ؛

٤ - تطالب بان تتقيد كل الدول الاعضاء والاطراف الاخرى بالاحترام الدقيق لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دولياً ؛

٥ - تعيد تأكيد المبدأ الأساسي لعدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة ؛

٦ - تقرر انه ينبغي تمكين اللاجئين الفلسطينيين ، عملاً بقرارها ١٩٤

(د - ٣) والقرارات ذات الصلة اللاحقة ، من العودة الى بيوتهم وممتلكاتهم التي استولوا منها ونزحوا عنها ، وتطالب بان تمتثل اسرائيل دون قيد أو شرط وفوراً لهذا القرار ؛

(٢١) الاسم المتحدة ، " مجموعة المعاهدات " ، المجلد ٧٥ ، رقم ٩٧٣ ، ص ٢٨٧ (من النص الانكليزي) .

Carnegie Endowment for International Peace, The Hague Conventions and Declarations of 1899 and 1907 (New York, Oxford University Press, 1915) .

٧ - تحت مجلس الأمن على القيام ، في حالة استمرار اسرائيل في عدم امتثال المطالب الواردة في القرارين ٥٠٨ (١٩٨٢) و ٥٠٩ (١٩٨٢) وفي هذا القرار ، بالاجتماع من اجل النظر في طرق ووسائل عملية وفقا لميثاق الأمم المتحدة ؛

٨ - تطلب الى كل الدول والوكالات والمنظمات الدولية أن تواصل تقديم أكبر قدر ممكن من المعونة الانسانية الى ضحايا الغزو الاسرائيلي للبنان ؛

٩ - ترجو من الامين العام ان يهيئ معرضا للصور الفوتوغرافية لمذبحة ١٧ أيلول /سبتمبر ١٩٨٢ وأن يعرضه في باحة الزوار في الامم المتحدة ؛

١٠ - تقرر تأجيل الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة مؤقتا والاذن لرئيس آخر دورة عادية للجمعية العامة باستئناف جلساتها بناء على طلب الدول الاعضاء .

الجلسة العامة ٣٢

٢٤ أيلول /سبتمبر ١٩٨٢